

المحاضرة 7 - العقيدة - الدورة 2(المستوى 4) - د. عبدالله عمر الدميجي - برنامج أكاديمية زاد

عبدالله بن عمر الدميجي

يا راغباً في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد تنفي الشكوك بواضح البرهان بالعلم كالازهار في البستان السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه - [00:00:00](#)

واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين اما بعد اه تكلمنا فيما تقدم عن اه ظاهرة التكفير بغير حق وبدعة التكفير وافتراق الناس في هذا الامر خطورته وتحذير - [00:00:53](#)

الاسلام اطلاق الكفر على غير مستحقه وحديثنا اه في هذه المحاضرة وفي هذا اللقاء هو ما هي ضوابط التكفير ما هي ضوابط التكفير وهذا الامر يحتاج حقيقة الى النعي وان نفقه ضوابطه حتى نسلم من الغلو فيه افراطا - [00:01:15](#) وتفريط من الغلو فيه افراطا وتفريط كما تقدم الحديث عن ذلك وفي هذا يقول ابن ابي العز رحمة الله تعالى شارح الطحاوية يقول اعلم رحمنا الله واياك ان باب التكفير - [00:01:41](#)

وعدم التكفير باب عظمت فيه الفتنة والمحنة والمحنة فيه قال وكثر فيه الافتراق تشتت فيه الالهواء والاراء وتعارضت فيه دلائلهم فالناس فيه على طرفين ووسط ثم ذكر ما تقدم الاشارة اليه فيما تقدم - [00:01:56](#)

ما دام ان الامر بهذه الخطورة وبهذا المكانة وبهذا انه محنة وفتنة ووقع وزلة الاقدام اقدام كثير في هذا الامر قديما وحديثا ان هذا يقتضي منا ان نتلمس الضوابط الشرعية - [00:02:25](#)

التي تمنع من الوقوع في الزلل فيه. لا افراطا ولا تفريط لا افراطا ولا تفريط اول ومن اهم هذه الضوابط ان نعلم ان التكفير حكم شرعي وحق خالص لله سبحانه وتعالى - [00:02:44](#)

فلا يوصم به احد الا من دلت النصوص على تكفيره حكم شرعي وحق خالص لله سبحانه وتعالى لا يوصم به احد الا من دلت النصوص الشرعية من كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:03:10](#)

على استحقاقه لهذا الوصف وهذا الحكم ولذلك كما تقدم معنا في التعريفات تعريف التكفير ومنها قول آآ السبكي رحمه الله تعالى يقول عن التكفير هو قول او فعل حكم الشارع بانه كفر - [00:03:31](#)

وان لم يكن جهدا وان لم يكن جهدا هو حكم شرعي مبني على الدليل الشرعي فلا يوصم به الا من قامت الدلائل الشرعية على عليه وهذا الضابط الاول وهو ليس - [00:03:54](#)

راجع للالهواء مثل ما تقدم من كفرنا نكفره لا وانما لا نكفر ولا يحكم بالكفر الا من كفره الله تعالى وكفره الرسول صلى الله عليه وسلم. بالادلة الصريحة الصحيحة الواضحة البينة - [00:04:17](#)

قد ارتكب ارتكب كفرا بواحا علينا من الله فيه برهان. دليل واضح جليل الضابط الثاني وهو ان الاصل في من قال لا اله الا الله الاسلام حتى يثبتوا فمن قال لا اله الا الله - [00:04:33](#)

عصم دمه وماله الا بحقه وحسابه على الله عز وجل كما مر معنا في الحديث المتقدم ومعلوم ان الناس في ظاهريهم على صنفين الناس في ظاهريهم على صنفين مؤمن وكافر - [00:04:56](#)

ولهذا قال الله عز وجل هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن والله بما تعملون والمنافق يعامل بما ظهر منه من الاسلام لانه يظهر الاسلام فيعامل بما ظهر منهم من الاسلام وقد يكون عند الله عز وجل في الدرك الاسفل من النار تحت الكفار والمشركين الصرحاء -
[00:05:18](#)

وكما ان الايمان شعب ومراتب واهله يختلفون فيه فكذلك الكفر ليس على وتيرة واحدة ولا على درجة واحدة. وانما هو شعب ومراتب وكذلك بالنسبة للكفر والفسوق والمعاصي فهي دركات تختلف - [00:05:47](#)
وتختلف هذه الدرجات وتختلف درجاتها ويختلف الوعيد فيها كما تقدم بالظابط الاول حينما وقلنا بان التكفير حكم شرعي هو حق خالص لله سبحانه وتعالى لا يوصم به احد الا من دلت النصوص على تكفيره يقول في هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول - [00:06:11](#)

ان الكفر والفسق احكام شرعية ليس ذلك من الاحكام التي يستقل بها العقل الكافر من جعله الله ورسوله كافرا. والفاسق من جعله الله ورسوله فاسقا كما ان المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمنا - [00:06:40](#)
مسلمة ولذلك فالضابط الثاني هو ان من قال لا اله الا الله واطهر الاسلام فهو يعامل بما ظهر منه ولا يخرج من الاسلام الا بيقين ثابت ولهذا قال الله عز وجل - [00:07:00](#)

ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا لست مؤمنا فلا بد من من ثبت اسلامه بيقين فلا يرتفع اسلامه الا بيقين فلا يرتفع اسلامه الا بيقين ومعلوم آ ان الشرع - [00:07:19](#)
قد علق حقوق الله تعالى ودخول الجنة والفوز بها علق ذلك باسم الايمان علق ذلك باسم الايمان كما في العديد من الايات الكثيرة جدا في مقابل ذلك التعامل مع الخلق - [00:07:44](#)

علق حقوق وصيانة الدم والمال باسمي والعرض باسم الاسلام ولهذا قال صلى الله عليه وسلم قال كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه وقال المسلم من سلم المسلمون من لسانه - [00:08:09](#)
ويده فمن ثبت له اسم الاسلام ثبتت له هذه الحقوق ثبتت له هذه الحقوق ولا تسقط الا بيقين وادلة وبراهين يخرج من هذه من وصم الاسلام حتى يخرج ولا يكون مستحقا لهذه - [00:08:38](#)

الحقوق في هذا يقول بن جرير الطبري رحمه الله تعالى في كلام دقيق يقول فان حكم الله تعالى اه كلام بن جرير طويل ولعلنا ان نذكره بعد الفاصل ان شاء الله فالى ان نلتقي نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:03](#)
ان اردت النجاح في الدنيا والسعادة في الآخرة فاسلك طريق العلم. لكن الافات على هذا الطريق كثيرة. منها الرياء بان يراد بالعلم الشهرة وثناء الناس. قال صلى الله عليه وسلم من طلب العلم ليما يري به السفهاء او - [00:09:29](#)

قل يباهي به العلماء او ليصرف وجوه الناس اليه فهو في النار. ومنها الكبر والعجب. قال مجاهد لا يتعلم العلم مستحي ولا مستكبر. ومنها الحسد قال تعالى اي بغى بعضهم على بعض. فاختلفوا في الحق لتحاسدهم وتباغضهم. ومنها الانشغال - [00:10:02](#)
بالدنيا وملهياتها واشغالها عن تحصيل العلم النافع. ومنها التعالم والتصدر قبل التأهل. فان التصدر يمنع من تلقي العلم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا ومنها الفتور والكسل. قال صلى الله عليه - [00:10:37](#)

وسلم ان لكل عمل شرا ولكل شرة فترة. فمن كانت شرته الى سنتي فقد افلح ومن كانت فترته الى غير ذلك فقد هلك فالزم طريق العلم. ولا تصدنك الافات. واحذر من قطاع الطريق. قال تعالى. ولا يصدن - [00:10:57](#)

الشیطان انه لكم عدو مبين اه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اجدد الترحيب الاخوة والاخوات في مشاهدنا لهذه الاكاديمية العلمية بارك الله فيها اه ذكرنا فيما تقدم البعض ضوابط التكفير وقلنا الضابط الاول - [00:11:21](#)

هو ان التكفير حكم شرعي اه وحق خالص لله سبحانه وتعالى. فلا يوصم به احد الا من دلت النصوص الشرعية على تكفيره. هذا هو الضابط الاول. الضابط الثاني ان الاصل في من يقول لا اله الا الله - [00:12:02](#)

هو الاسلام حتى يثبت خلافه. فمن ثبت اسلامه بيقين فلا يرتفع الا بيقين يتعلق بهذه النقطة الضابط الثالث وهو ان لنا الظاهر اما

السرائر فهي موكلة الى الله سبحانه وتعالى وهو الذي - 00:12:19

يعلمها وحده ويدل على ذلك ادلة كثيرة جدا منها حديث اسامة المشهور رضي الله تعالى عنه اسامة بن زيد لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحراقة قال فصبحنا القوم - 00:12:42

هزمناهم ولحقت انا ورجل من الانصار رجلا منهم فلما غشيناه قال لا اله الا الله قال فكف الانصاري عنه لما قال لا اله الا الله فطعنته برمحي حتى قتلتها فلما قدمنا - 00:12:57

آب بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال يا اسامة اقاتلته بعدما قال لا اله الا الله قال قلت كان متعوذا يعني المسألة انما قالها انما قالها تعوذا. يعني مخافة - 00:13:15

السيف قال فما زال يكررها حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم وفي جاء في رواية اخرى هلا شققت عن قلبه هلا شققت عن قلبه ما دام اظهر - 00:13:30

لا اله الا الله فيجب الكف وكلمة لا اله الا الله تعصم دمه وماله الا بحققها الا اذا ظهر منه بعد ذلك ما يناقض هذه الكلمة النصوص في هذا المعنى كثيرة جدا منها على سبيل المثال حديث النبي صلى الله عليه - 00:13:46

آب وسلم في قوله من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما لنا وعليه ما علينا فالاصل ما ظهر من الناس.

فالمعتبر في احكام الدنيا الظواهر بينما المؤتمر المعتبر - 00:14:04

في احكام الآخرة اه الحقائق والبواطن ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم. الى قلوبكم واعمالكم وقال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات - 00:14:29

بناء على هذا الاحكام في الدنيا مبنية على الظواهر والاحكام الآخروية مبنية على الحقائق على الحقائق ولذلك سبق ان شرنا في قبل فاصل الى ان الشرع علق حقوقه حقوق الله سبحانه وتعالى بالايمان - 00:14:59

بينما علق حقوق البشر بالاسلام وهو الظاهر الامور الظاهرة كما فسر جبريل عليه السلام بالصلاة والزكاة اه شهادة ان لا اله الا الله الى اخره وفي تفصيلي هذا وتفسيره يبين بن جرير الطبري رحمه الله تعالى امام المفسرين - 00:15:24

يقول فان حكم الله في كل من اظهر الاسلام بلسانه ان يحقن بذلك دمه ما له ان يحقن بذلك دمه وماله. وان كان معتقدا غير ذلك.

يعني قد يكون في باطنه على خلاف ذلك فانما - 00:15:47

يحكم ويرسم دمه مال كما وجه النبي صلى الله عليه وسلم في حديث آسامة كما تقدم. قال وتوكل وتوكل هو جل ثناؤه بسرائرهم

قال ولم يجعل للخلق البحث عن السرائر هذه ليست من - 00:16:04

من من من من شؤونهم ولا من حقهم وليسوا مكلفين بالبحث عن السرائر لانه لا سبيل الى الوصول اليها لا يعلم بها الا علام الغيوب سبحانه وتعالى قال ولم يجعل للخلق البحث عن السرائر فلذلك هذا جانب تطبيق عملي. فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم -

00:16:23

مع علمه بهم اي المنافقين مع علمه بهم واطلاع الله واطلاع الله اياه على ما في ضمائرهم واعتقادي اه صدورهم قال كان يقرهم صلى

الله عليه وسلم كان يقرهم بين اظهر الصحابة ولا يسلك بجهادهم - 00:16:46

جهاد من قد ناصبه الحرب على الشرك بالله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم كان يعامل المنافقين وهم الذين ذكروا الله عز وجل

ولتعرفنهم في لحن القول تعرفهم بسيماهم ويعرف بعض اسمائهم عليه الصلاة والسلام - 00:17:07

لكنه مع ذلك كان عليه الصلاة والسلام يتعامل معهم معاملة المسلمين معاملة المسلمين. لماذا؟ لانهم يظهرون الاسلام فعاملهم بما ظهر منهم. وهذا تشريع لنا نحن لامة محمد صلى الله عليه وسلم ان نقتفي ونتأسى به صلى الله عليه وسلم - 00:17:24

في ان من اظهر الاسلام انه يعامل بما ظهر منه ولا يعني يعاملوا بما يظن انه من اه ما في صدره ومن خفاياه ومن الامور التي الغائبة عنا فنحن نتعامل بما ظهر - 00:17:47

من الناس ان كان خيرا فخير وان كان الاخر فكذلك بواطنهم عند الله سبحانه وتعالى قد يظهر للانسان او يظهر للانسان قد يظهر

الانسان الصالح والخير وهو عند الله من المنافقين - 00:18:09

وقد يظهر على الانسان ما يدل على خلاف ذلك وهو ممن يكتنم ايمانه او عنده من الاعذار عند الله سبحانه وتعالى ما لا يعلمه الا الله عز وجل. فنحن مكلفون بالتعامل - 00:18:28

مع الناس بما ظهر منهم ولسنا مكلفين بالبحث عن السرائر والحقائق فهذه حق الله الخالص لا يعلمها الا هو سبحانه وتعالى وهو الذي يجاوزي عليها وحده سبحانه وتعالى من هذه الضوابط ذكرنا تكفير ان التكفير حكم شرعي لله. ذكرنا ان الاصل ممن قال لا اله الا الله - 00:18:42

الاسلام حتى يثبت خلافه ذكرنا ان لنا الظاهر والسرائر آآ موكولة الى الله سبحانه وتعالى. من هذه الضوابط ضوابط تكفير ان الواجب التثبت قبل صدور الحكم على احد بالكفر او غيره لكن الكفر هو اشنع الاحكام - 00:19:06

لذلك التثبت والورع والتورع في اطلاقه على غير مستحقه من من اوجب ما يكون واذا كان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة. فتصبحوا على ما فعلتم نادمين - 00:19:26

فكيف ان يحكم الانسان بالظنة على مسلم بغير حق. وكيف يلقي الله سبحانه وتعالى وقد حكم عليه بهذا الحكم الشنيع بغير بينة صريحة واضحة يمكن ان يمكن ان يعني يبني عليها ويحتج بها في حكمه ذلك - 00:19:45

وتقدم معنا نشرنا قبل قليل الى ان النبي صلى الله عليه وسلم توعده القضاة الذين يجورون في القضاء في احكام الاموال الدماء لان قاضيين في النار وقاض الجنة اذا جار في حكمه - 00:20:14

فكيف بالذي يجور في حكمه على اخراج المسلم من الاسلام بغير بينة ولا دليل ولا برهان واضح فلا شك انه احق بهذا الوعيد واشد في مثل هذا الامر فهذا يقتضي الورع والتثبت وعدم التسرع والتساهل في اطلاق الكفر - 00:20:36

على غيري ومستحق نسأل الله العافية والسلامة الضابط الخامس من هذه الضوابط وهو ان الشريعة تنهى عن تكفير المسلم وقد ورد في ذلك نصوص كثيرة ومر معنا فيما تقدم شيء من هذه - 00:21:02

النصوص آآ فاصل ثم نعود ان شاء الله لاستكمال هذه الضوابط في ان نلتقي استودعكم الله السلام عليكم ورحمة الله يحرص كثير من الالباء والامهات على تعليم ابنائهم شتى العلوم. ويبدلون في ذلك الغالي والنفيس - 00:21:29

فمن اوقاتهم واموالهم وهذا مما يؤجرون عليه من الله تعالى. ولكن هل اعتنوا مع ذلك بتعليمهم ادب العلم وسمته فهو الذي يهذب اخلاقهم. ويحسن طباعهم. فحاجة الاطفال الى الادب وحسن الخلق اشد من حاجتهم الى كثير من العلم. لهذا كان السلف يحرصون

على تعليم - 00:22:01

ابنائهم الادب قبل العلم قال سفيان الثوري كانوا لا يخرجون ابناءهم لطلب العلم حتى يتأدبوا وقال عبدالله بن المبارك طلبت الادب ثلاثين سنة وطلبت العلم عشرين سنة وهذا ما جعل الالباء والامهات - 00:22:30

امهات قديمة يدفعون باولادهم الى المؤدبين والعلماء حتى يقتبسوا من اخلاقهم وادابهم قبل علومهم قال الامام مالك بن انس رحمه الله تعالى. كانت امي تعممني وتقول لي اذهب الى ربيعة فتعلم من ادبه قبل علمه. وذلك ان العلم لا ينتفع به الا بطهارة القلب. عن -

00:22:50

داوى الاخلاق ولعل هذا الامر هو ما دفع العلماء الى اشتراط ان يتلمذ طالب العلم للعلماء لا للكتب فحسب وذلك حتى يتأكدوا من تخلقه باخلاق العلماء. وتحليه بادبهم ويظهر عليه سمت العلم. وادب - 00:23:19

هو نوره. قال عبدالله بن وهب ما تعلمناه من ادب ما لك اكثر مما تعلمناه من علمه. ومما يدل على منزلة الادب والاخلاق. ان النبي صلى الله عليه وسلم قد - 00:23:40

جمع بين العلم والاخلاق والادب. ولما اثنى عليه ربه سبحانه وتعالى اثنى عليه بالاخلاق والادب فقال الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. ارحب بالاخوة والاخوات مشاهدينا والمشاهدات كنا نتحدث في ضوابط - 00:23:56

التكفير وذكرنا اربعة روابط من التكفير اولها ان التكفير حكم شرعي اه وحق خالص لله عز وجل فلا يوصم به احد الا ما دلت عليه

البراهين عليه وذكرنا ان الاصل في من قال لا اله الا الله هو الاسلام حتى يثبت خلافه - [00:24:35](#)

وذكرنا ان الحكم على الناس بالظاهر والسرائر موكولة الى علام الغيوب سبحانه وتعالى. وذكرنا الرابع ان الواجب التثبت قبل اصدار الحكم على احد بالكفر الضابط الخامس من هذه الضوابط وهو ان الشريعة - [00:24:55](#)

تنتهي عن تجنب تنهى عن تكفير المسلم. وقد جاءت النصوص والوعيد في التحذير من ذلك وذكرنا جملة منها فيما تقدم من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم في بيان مخاطر - [00:25:12](#)

التكفير وهي احاديث صريحة وواضحة وجليّة ايما رجل قال لاختيه يا كافر فقد باء بها احدهما. نسأل الله العافية والسلامة. من قذف مؤمناً بكفر فهو كقتله ولا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه وان لم يكن ان لم يكن صاحبه كذلك وغيرها من - [00:25:25](#)

النصوص في هذا يقول الامام الشوكاني رحمه الله تعالى يقول في في خلاصة هذه الادلة والكلام عليها يقول الادلة الدالة على وجوب صيانة عرض المسلم واحترامه تدل بفحوى الخطاب على تجنب القذف في دينه باي قاذح - [00:25:48](#)

فكيف اخراجه عن الملة الاسلامية الى الملة الكفرية قال فان هذه جنائية لا تعدلها جنائية وجراًة لا تماثلها جراًة لا تماثلها جراًة وهو كما قال رحمه الله تعالى وذكرنا نحن فيما سبق ماذا ما الذي يترتب - [00:26:12](#)

على من اطلق الكفر على المسلم ماذا يترتب عليه من احكام من حل دمه وماله من انفساخ عقد نكاحه من انه لا يرث ولا يورث انه اذا مات لا يكفئ لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدعى له بالرحمة الى غير ذلك - [00:26:36](#)

من القضايا الخطيرة جدا دل ذلك على فاتورة الجراًة على مثل هذا الامر العظيم الضابط السادس انه لا ينبغي ان يصدر الحكم بالكفر الا من هو اهل لاصدار هذا الحكم - [00:26:57](#)

ليس لافراد الناس ليس لعامة الناس ليس لاحد الناس ليس كما يقول المبتدعة من كفرنا نكفره لا هذا حكم شرعي لابد ان يصدر من من عالم بالشريعة عالم بشروط التكفير - [00:27:17](#)

عالم بانتفاء موانئه اولا عارفا بالاحكام الشرعية وعارف بواقع هذا الشخص ان شروط التكفير ثابتة بيقين فيه وازافة الى ذلك ان موانع التكفير منتفية عنه لا شك ان هذا الضابط مهم جدا - [00:27:34](#)

ومعنى ذلك انه ليس اطلاق الاحكام ليست جزافا لاحاد الناس انما هي للعلماء الذين يتثبتون من القضايا يعرفون الحق ويعرفون تنزيله ويعرفون من هو اهل لهذا الحكم التكفير حكم شرعي - [00:27:59](#)

لابد من معرفة وفقه بما هذا الحكم وبمعرفة وفق بالواقع الذي ينزل عليه هذا الحكم يتوفر الشروط الشرعية التكفير وانتفاء الموانع موانع التكفير وهذا امر في غاية الاهمية ودل ذلك على ماذا - [00:28:20](#)

على ان التكفير موكول الى العلماء الى اهل الفتيا واهل القضاء واهل العلم الذين يضعون الاحكام ويعرفون الاحكام ويعرفون تنزيلها على الواقعي وليس لاحد الناس والحكم على الآخرين سواء كان ذلك بالتكفير وهو اشدّها او بالتفسيق والتبديع وغيرها - [00:28:41](#)

الحكم على الآخرين يجب ان يكون بعلم وعدل لا بجهل وظلم يجب ان يكون بعلم وعدل لا بجهل وظلم ومأخذ التكفير كما أخذ سائر الاحكام الشرعية فتارك فتارة يدرك بيقين وتارة بغلبة الظن - [00:29:08](#)

وتارة بتردد في هذي الحال يتوقف عن التكفير والتوقف عن التكفير اولى واحرى واورع بل يجب التوقف الا بدليل صريح ودليل يقين واضح جلي في هذا الامر ولا شك ان - [00:29:31](#)

الخطأ في العفو اولى من الخطأ في العقوبة وكونك لم تكفر شخصا قد ارتكب شيئا من المكفرات لعدم القطع بكفره هو اولى من ان تتساهل وتتجرأ على الحكم عليه بالكفر - [00:29:53](#)

ثم يكون هو على خلاف هذا الحكم لن يكون ولا يكون اهلا لذلك لا شك ان الجريمة في حقه بهذه الصورة اشد وانكى من انك لم تطلق عليه الكفر. فهنا - [00:30:17](#)

يجب الورع والتورع عن اطلاق الاحكام على المسلمين الا بدليل وبرهان واضح والتسرع اطلاق الاحكام على المسلمين هي من طباع

او تغلب على طباع الولاة آآ الذين يغلب عليهم الجهل - [00:30:32](#)

فهو جانب نفسي مبني على جهل يؤدي ذلك الى التسرع وعدم الورع في اطلاق مثل هذه الاحكام بقيت قضية مهمة جدا وهي ان انه قد يكون العمل مكفرا والادلة الشرعية - [00:30:53](#)

يدل على انه كفر لكن لا يلزم من ذلك ان كل من تلبس بذلك العمل او ذلك القول ان يكون كافرا يكون كافرا، ولذلك هناك قاعدة عند اهل السنة والجماعة - [00:31:13](#)

ان ثمة فرق بين اطلاق الكفر على الفعل واطلاقها على المعين فلا يحكم على معين بكفر حتى تتوافر الشروط المكفرة ويضاف الى ذلك تنتفي الموانع وهذه قاعدة شرعية شريفة في هذا - [00:31:31](#)

الباب فالفعل قد يكون كفرا كالشرك بالله عز وجل مثلا وكترك الصلاة بالكلية او استحلال المحرمات او جهد شيء مما علم من الدين بالضرورة او غير ذلك من الصور المكفرة - [00:31:58](#)

فهذه الامور لا شك انها كفرية وهي كفر لكن لا يلزم من ذلك ان كل من تلبس بشيء منها ان يكون كافرا انطباق الحكم على شخص معين امر اخر يجب اضافة الى توفر - [00:32:19](#)

وثبتت هذه الاعمال الكفرية فيه يجب مع ذلك عن يتأكد من عدم وجود مانع من موانع اطلاق الكفر عليه من جهل او خطأ او تأويل او اكراه او غير ذلك من - [00:32:43](#)

موانع التكفير المعروفة وموانع التكفير يأتي الكلام عليها ان شاء الله في حينها. لكن هذا يجزنا الى ان الى تأكيد هذه القاعدة وهي ان القول كما يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول القول قد يكون كفرا - [00:33:05](#)

سيطلق القول بتكفير صاحبه ويقال من قال كذا فهو كافر لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة يعني حتى تتوفر الشروط المكفرة وتنتفي الموانع ومن الموانع عدم قيام الحجة - [00:33:29](#)

عليه. هذا يجزنا الى الحديث عن الاشارة ولو بايجاز الى شيء من شروط التكفير الى شيء من شروط التكفير وهي الاربعة شروط اولها فلا يحكم على الشخص المعين الا بعد توفر - [00:33:52](#)

هذه الشروط وهي اربعة سيكون الحديث عنها بعد الفاصل ان شاء الله لنتبين ان اطلاق الحكم بالكفر على الشخص المعين ليس من الامور السهلة ولا بد من ضوابط وشروط توفر في ذلك الشخص - [00:34:17](#)

وانتفاء موانع فيكون الحديث في اللقاء القادم عن شروط التكفير ومن ثم الموانع التكفير فالى ذلك الحين استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه وسبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت - [00:34:45](#)

استغفرك واتوب اليك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يا راغبات في كل علم نافع. ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد الصحيحة فطرة تنفي الشكوك بواضح البرهان - [00:35:05](#)

بالعلم كالازهار في - [00:35:50](#)